جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 40 / حزيران 2024

# الفكر النحوي عند السيد الطباطبائي في الميزان الاستثناء مثالا

# The grammatical thought of Mr. Tabba in the Exception Balance is an example

سيف عبد الكريم علي ياسين
**Saif Abdul Karim Ali Yassin**

أ.د عبّاس علي إسماعيل
**Prof. Dr. Abbas Ali Ismail**

جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية
**University Of Karbala / College of Islamic Sciences**

**الكلمات المفتاحية:** الفكر النحوي، الميزان، الإستثناء، مثالًا، الطباطبائي.

**Keywords:** Grammatical thought, Balance, Exception, example, Tabatabai.

**الملخص:**

لقد سار الباحث في كتابة هذا البحث على المنهج الوصفي التعليلي، إذ تناول الاستثناء عند السيد الطباطبائي في تفسيره الميزان، وكيف رجّح وأجاز، واحتمل في توجيهه مسائله النحويّة، وهذه المسائل، هي: الاختلاف في تحديد المستثنى منه، وترجيح رجوع الاستثناء إلى الجملة الاخيرة بدلاً من رجوعه إلى جملتين، وترجيح مجيء الاستثناء متصلاً على كونه منقطعًا، وترجيح الاستثناء المنقطع على المتصل.

**Abstract:**

In writing this research, the researcher followed the descriptive and explanatory approach, as he dealt with the exception according to Sayyed Tabatabai in his interpretation of Al-Mizan, and how he preferred and permitted it, and took into account its grammatical issues in directing it. These issues are: the difference in defining the exception from it, and preferring the exception to be returned to the last sentence instead of From its return to two sentences, giving preference to the exception being continuous over its being discontinuous, and preferring the interrupted exception to being continuous.

**مقدمـــة**

الحمد لله ربِّ العالمين، وأصلي وأسلم على سيد الخلق حبيب إله العالمين النبي الخاتم أبي القاسم محمد – صلى الله عليه وأله وسلم –وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين.

مصطلح التفكير يعدُّ البواكير الأولى في الأشياء، وحين تنضج هذه الأشياء في عقل الإنسان يسمى فكرًا، ومعنى الفكر إعمال العقل في الأشياء للوصول إلى معرفتها، وذكر ابن سينا أنّ الفكر ما يكون عند إجماع الإنسان أنْ ينتقل عن أمور حاضرة في ذهنه متصورة، أو مصدق بها تصديقاً علمياً ، أو ظنياً ، أو وضعاً ، أو تسليماً إلى أمور غير حاضرة فيه، وهذا الانتقال لا يخلو من ترتيب [ينظر المعجم الفلسفي، للدكتور جميل صليبا: 154 – 155].

ومعنى الفكر النحوي الآراء التي قال بها، أو تبناها، أو دافع عنها، أو علّق عليها العالمُ سلباً ، أو إيجابًا، سواء أكانت هذه الآراء جديدة أم قال بها علماء آخرون.

**التمهيد: مفهوم الاستثناء وأقسامه**

المستثنى في أسلوب الاستثناء: هو المخرج تحقيقاً ، أو تقديراً من مذكور، أو متروك بعد (إلاّ)، أو ما في معناها بشرط الفائدة[1]، أو إخراج الثاني ممّا دخل فيه الأول بالأدوات التي وضعها العرب لذلك، وهي: إلاّ، وغير، وسوى، وحاشى، وعدا، وخلا، وليس، ولا يكون[2]، وتعدّ (إلاّ) أم أدوات الاستثناء جميعاً [3]، وهي الأداة الوحيدة المستعملة في اللغة الآرامية والسريانية[4].

ينقسم الاستثناء إلى تام، ومفرغ، وينقسم التام إلى متصل ومنقطع[5]، فالاستثناء التام: ما كان المستثنى من جنس المستثنى منه[6]، ولابدّ مِن أنْ يكون موجباً ،أو منفياً [7]، والاستثناء المنقطع: ما لا يكون المستثنى فيه بعضًا من المستثنى منه[8]، ويلزم مخالفته لما قبله نفياً ، وإثباتاً [9]، والمنقطع مخرج عن متعدد متوهم، وهو الشامل للمتعدد المذكور قبله[10]، والاستثناء المفرغ: مالم يذكر فيه المستثنى منه، بحيث يكون ما قبل الأداة تفرغاً لطلب ما بعدها، وشرطه أنْ يكون الكلام في غير الإيجاب، أي: يكون إمّا منفياً ، أو شبه منفي[11].

وما يخصّ البحث من موضوع الاستثناء أربعة مسائل في كتاب الميزان، هي: الاختلاف في تحديد المستثنى منه، وترجيح رجوع الاستثناء إلى الجملة الأخيرة بدلاً من رجوعه إلى جملتين، وترجيح مجيء الاستثناء متصلاً على كونه منقطعاً ، وترجيح مجيء الاستثناء منقطعاً على كونه متصلاً .

## الاختلاف في تحديد المستثنى منه

اختلف المفسرون والنحويون في تحديد المستثنى منه في قوله تعالى: (( فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ )) [هود: 81]، فرجّح أبو زكريا الفرّاء أنّ المستثنى منه هو: (أَهْلِكَ)، والتقدير: فأسر بأهلك إلاّ امرأتك[12]، وإلى هذا الرأي ذهب الطبري[13]، والزجّاج[14]، والنّحاس[15]، والسمرقندي[16]، والثعلبي[17]، والطوسي[18]، والواحدي[19]، وأبو البركات الأنباري[20]، وابن الجوزي[21]، والقرطبي[22]، والشوكاني[23].

وذكر أبو علي الفارسي في توجيه الآية الكريمة رأيين، وهما أنْ يكون المستثنى منه هو قوله تعالى: (أَهْلِكَ)، أو قوله تعالى: (أَحَدٌ)[24]، ومثله فعل مكي بن أبي طالب[25] والزمخشري[26]، وابن عطية[27]، وأبو البقاء العكبري[28]، وأبو حيان الأندلسي[29]، والسمين الحلبي[30]، وعبد الرحمن بن محمد أبي زيد الثعالبي المالكي(ت875هـ)[31]، والآلوسي[32] ورجح ابن معطي (ت628هـ) أن يكون المستثنـــى منه في قوله تعالى: (أَحَدٌ)[33]، وإلى هذا الرأي ذهب المنتجب الهمذاني[34]،والبيضاوي[35].

ورجّح السيد الطباطبائي معتمداً على السياق في ترجيحه أنْ يكون المستثنى منه هو قوله تعالى: (أَهْلِكَ)، ورفض أن يكون المستثنى منه قوله تعالى: (أَحَدٌ)، جاء في تفسير الميزان: (( وقوله: (إِلَّا امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ) ظاهر السياق أنّه استثناء من قوله: (أهلك) لا من قوله: (أحد) وفي قوله (إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ) بيان لسبب استثنائها ))[36]، ومثله فعل الطاهر بن عاشور؛ إذْ رأى أنّ المستثنى منه هو قوله تعالى: (أَهْلِكَ)[37]، وكان هذا هو رأي الشيخ محمد جواد مغنية [38]، وصاحب ردّ الأذهان[39]، والدكتور محمود سليمان ياقوت[40].

وذكر مؤلفو التفصيل في المسألة رأيين، إمّا أنْ يكون المستثنى منه هو قوله تعالى: (أَهْلِكَ) أو (أَحَدٌ)[41]، ومثلهم فعل الدكتور إبراهيم الإيباري[42]، والدكتور بهجت عبد الواحد صالح[43]، ورجّح الدكتور محمد نوري بارتجي أنْ يكونَ المستثنى منه في قوله تعالى: (أَحَدٌ)[44].

ويبدوا لي أنّ كلا الرأيين له ما يؤيده، فمن قال أنّ (امْرَأَتَكَ) مستثنى من الأهل تؤيده قراءة عبد الله بن مسعود، وأُبيّ بن كعب، إذْ ذكروا أنّ لا وجود لعبارة: (وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ) في مصحفيهما[45]، أمّا من رأى أنّ(امْرَأَتَكَ) مستثنى من قوله تعالى: ( أَحَدٌ)، فتؤيده قراءة أبي عمرو بن العلاء، وابن كثير؛ إذْ قرأ (امرأتك) بالرفع على البدل [46].

ولا شك في أنّ اختلافهم في تحديد المستثنى منه، يؤدي إلى اختلافهم في تحديد المعنى فمَن رأى أنّ المستثنى منه (أَهْلِكَ) معناه: أنّ امرأة لوط ﷺ مستثناة من المسير، ومَن قال أنّ المستثنى منه (أَحَدٌ) كان معنى كلامه أنّ امرأة لوط ﷺ غير مستثناة من المسير، ولهذا قد وهمَ كثير من المفسرين حين وجه قراءة النصب بأنّ المستثنى منه (أَهْلِكَ)، ووجّه قراءة الرفع بأنّه مستثنى من ( أَحَدٌ)؛ لأنّ الأخذ بهذا التوجيه يؤدي إلى حصول تناقض في المعنى[47].

ويدخل في هذا الباب عند السيد الطباطبائي قوله تعالى: ((فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا)) [القصص: 58]، إذ يرى في توجيه قوله تعالى: ( قَلِيلًا) مستثنى من قوله تعالى: ( مَسَاكِنُهُمْ )، وليس مستثنى من قوله تعالى: (مِنْ بَعْدِهِمْ) [48]؛ لأنّ المعنى عنده: ((لم تسكن من بعدهم إلاّ زماناً قليلاً ، إذ لا يسكنها إلاّ المارة يوماً ، أو بعض يوم في الأسفار))[49]، وقد ذهب إلى هذا الرأي بعض المفسرين، ومعربو القرآن، مثل: الفراء[50]، والطبري[51]، وابن الجوزي[52]، وأبو حيان الأندلسي[53]، وذهب غيرهم إلى أنّ قوله تعالى: ( قَلِيلًا) مستثنى من قوله تعالى: ( مِنْ بَعْدِهِمْ) مثل الواحدي[54]، والعكبري[55]، وأبو السعود[56]، ومؤلفو التفصيل[57]، وأجاز فريق ثالث الأمرين معاً ، ومنهم الطبرسي[58]،والفخر الرازي[59]، والسمين الحلبي[60]، والدكتور محمد الطيب[61].

ومن أمثلة اختلافهم في تحديد المستثنى منه أيضًا قوله تعالى: (( وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ (158) سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (159) إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ (160) )) [الصافات: 158–160]، فالسيد الطباطبائي يرى أنّ قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ) مستثنى من الضمير في قوله تعالى: (يَصِفُونَ)، وليس المستثنى مِن قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو من الضمير في قوله تعالى: (جَعَلُوا)، ووصف هذين الرأيين بأنّهما وجهان بعيدان[62]، فقال: ((هو منزه عن وصفهم – أو عمّا يصفه الكفار به من الأوصاف، كالولادة، والنسب، والشراكة، ونحوها – لكن عباد الله المخلصين يصفونه تعالى وصفاً يليق به....))[63]، والرأي الذي ذهب إليه السيد الطباطبائي قد ذهب إليه من قبل الطبرسي[64]، ومجير الدين[65]، وممّن ذهب إلى هذا الرأي من المحدثين الطاهر بن عاشور[66].

وذهب فريق من المفسرين، ومنهم الطبري[67]، والسمرقندي[68]، والواحدي[69]، إلى أنّ قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ) مستثنى من قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، وأجاز الزمخشري أنْ يكونَ قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ) مستثنى من الضمير

في قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو من الضمير في قوله تعالى: (يَصِفُونَ)[70]، وإلى هذا الرأي ذهب ابن عطية[71]، والبيضاوي[72]، وأبو حيان الأندلسي[73]، والدكتور بهجت عبد الواحد[74]، والدكتور محمد ياقوت[75].

وبيّن الرازي أنّ قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ) مستثنى من الفاعل في قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو مِن الفاعل في قوله تعالى: (جَعَلُوا) [76]، وإلى هذا الرأي ذهب العكبري[77]، والدكتور محمود الصافي[78]، وذكر المنتجب الهمذاني أنّ قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ)، مستثنى من قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو مِن الفاعل في قوله تعالى: (جَعَلُوا)، أو مِن الفاعل في قوله تعالى: (يَصِفُونَ) [79]، ومثله فعل السمين الحلبي[80]، ومؤلفو التفصيل[81].

ومن أمثلة اختلافهم في تحديد المستثنى منه كذلك قوله تعالى: ((فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ (21) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ (22) إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ (23) )) [الغاشية: 21-23]، إذْ رجّح السيد الطباطبائي أنْ يكون المستثنى منه مفعول قوله تعالى:(فَذَكِّرْ) المحذوف، والتقدير: فذكر الناسَ[82]، فقال:(( إلاّ مَن تولى منهم عن التذكرة وكفرَ إذ تذْكرته لغو لا فائدة فيها ))[83]، وبيّن أنّ من المفسرين مَن يرى أنّ المستثنى منه هو الضمير في قوله تعالى: (عَلَيْهِمْ) [84]، والمعنى: ((لست عليهم بمتسلط إلاّ على من تولى منهم عن التذكرة، وأقام على الكفر فسيسلطك الله عليه ويأمرك بالجهاد فتقاتله فتقتله)) [85]، وعلّق السيد الطباطبائي على هذا الرأي بقوله: (( وما قدمناه من الوجه أقرب وأرجح))[86]، والرأي الذي ذهب إليه السيد الطباطبائي قد ذهب إليه من قبل الفراء[87].

وأجاز الطبري[88]، والنّحاس[89]، والسمين الحلبي[90]، والدكتور بهجت[91]، أنْ يكون المستثنى منه المفعول المحذوف في قوله تعالى: (فَذَكِّرْ)، أو الضمير في قوله تعالى: (عَلَيْهِمْ)، ورجح الزمخشري [92]، وابن عطية[93]،والمنتجب الهمذاني[94]، أن يكون المستثنى منه من قوله تعالى: (عَلَيْهِمْ).

## ترجيح رجوع الاستثناء إلى الجملة الاخيرة بدلاً من رجوعه إلى جملتين

صرح القرآن الكريم بأنّ حكم من يرمي المرأة المحصنة بالزنا، من غير أنْ يأتي بأربعة شهداء، فحكمه أن يجلد ثمانين جلدة، فقال تعالى: (( وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (4) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (5) )) [سورة النور:4- 5]، ولكن الفقهاء اختلفوا في من تاب، وأصلح من أمره، هل ترفع عنه صفة الفسق وتقبل شهادته، أو ترفع عنه صفة الفسق فقط، وتبقى شهادته غير مقبولة، فمَن ذهبَ إلى أنّ صفة الفسق ترفع عنه، وتبقى شهادته غير مقبولة يرى أنّ الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة، وأمّا من ذهب إلى أنّ صفة الفسق ترفع عنه، وتكون شهادته مقبولة فيرى أنّ الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة، والجملة التي قبلها [95].

لقد ذهب الطبري إلى أنّ الاستثناء راجع إلى المعنين معاً ، أيْ: راجع إلى الجملة الأخيرة في قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، وإلى الجملة التي قبلها في قوله تعالى: ( وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)[96]، وإلى هذا الرأي ذهب ابن عربي (ت543هـ)[97]، وابن الجوزي[98]، والمنتجب الهمذاني[99].

وأجاز الزجّاج أنْ يرجع الاستثناء إلى الجملة الأخيرة فقط في قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، وأجاز رجوعه إلى الجملة التي قبلها، في قوله تعالى: (وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)[100]، ومثله فعل مكي بن أبي طالب[101]، والخازن(ت725هـ)[102]، والكوراني (ت893هـ)[103].

ورجّح أبو جعفر النّحاس أنْ يكون الاستثناء من قوله تعالى: ( وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)[104] وإلى هذا الرأي ذهب ابن الحاجب[105]، ورجح السمعاني (ت489هـ) أنْ يكون الاستثناء من قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)[106]، وإلى هذا الرأي ذهب الزمخشري[107]، وأبو حيان الأندلسي[108]، والسمين الحلبي[109]، والسيوطي[110]،وأبو السعود[111]، والشوكاني[112]، والألوسي[113].

ويرى السيد الطباطبائي أنّ الاستثناء يعود إلى الجملة الأخيرة في قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، ولكن لمّا كانت الجملة الأخيرة تعليلاً للجملة التي قبلها في قوله تعالى: ( وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)، فإنّ الاستثناء يعود إلى الجملتين معاً ، فقال: ((الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة، وهي قوله: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، لكنّها لما كانت تفيد معنى التعليل بالنسبة إلى قوله: (وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا) –على ما يعطيه السياق– كان لازماً ما تفيده من ارتفاع الحكم بالفسق ارتفاع قبول الشهادة أبداً ، ولازم ذلك رجوع الاستثناء بحسب المعنى إلى الجملتين معاً ، والمعنى: إلاّ الذين تابوا من بعد ذلك، وأصلحوا أعمالهم فإنّ الله غفور رحيم، يغفر ذنبهم ويرحمهم، فيرتفع عنهم الحكم بالفسق والحكم بعدم قبول الشهادة أبداً ))[114].

وبيّن السيد الطباطبائي أنّ بعض المفسرين يرى أنّ الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة فقال: ((وذكر بعضهم أنّ الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة فحسب فلو تاب القاذف، وأصلح بعد إقامة الحد عليه غفر له ذنبه لكن لا تقبل شهادته أبداً خلافًا لمن قال برجوع الاستثناء إلى الجملتين معاً ))[115].

وذكر الطاهر بن عاشور أنّ الاستثناء راجع إلى الجملة الأخيرة في قوله تعالى: ( وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، والجملة التي قبلها في قوله تعالى: ( وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)[116]، وإلى هذا الرأي ذهب مؤلفو التفسير الوسيط[117]، ورجّح الأستاذ الدرويش أنْ يكون الاستثناء راجعًا إلى قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)[118]، وإلى هذا الرأي ذهب الشيخ محمد علي طه الدّرة[119]، والدكتور بهجت عبد الواحد صالح[120].

والرأي عندي– ولست فقيهاً – أنّ الاستثناء يعود على جملة قوله تعالى: (وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ)، ولا يجوز أن يعود على الجملة التي قبلها في قوله تعالى: (وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا)؛ لوجود كلمة (أَبَدًا) فيها، أيْ: أنّ صفة الفسق ترفع عن الذي يتوب، ويصلح نفسه غير أنّ شهادته تبقى غير مقبولة.

**ترجيح مجيء الاستثناء متصلاً على كونه منقطعًا**

اختلف المفسرون، في توجيه قوله تعالى: (إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى)، من قوله تعالى: (( قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى )) [الشورى: 23]، على رأيين، فذكر مجاهد بن جبر(ت102هـ) أنّ الاستثناء متصل، وآية ذلك أنّ المعنى عنده: إلاّ أنّ تتبعوني، وتصدقوني، وتصلوا قرابتي، ورحمي[121].

ورأي آخر يرى أنّ الاستثناء منقطع على معنى المودة التي يسأل عنها، هي مودة النبي (ﷺ) لقريش، أو مودة قريش للنبي (ﷺ)، أو مودة الله سبحانه وتعالى، أو المودة لآل بيت النبوة، وإلى هذا الرأي ذهب الأخفش الأوسط[122]، والطبـــري[123]والزجاج[124]، وأبو جعفر النّحاس[125]، ومكي بن أبي طالب[126]، والشيـــخ الطوسي[127]، والفخر الرازي[128]، وأبو حيان الأندلسي[129].

ومِن المفسرين مَن جمع بين الرأيين، إذْ أجاز أنْ يكونَ الاستثناء متصلاً ، وأجاز أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، وإلى هذا الرأي ذهب الزمخشري[130]، والطبرسي[131]، والعكبري[132]، والمنتجب الهمذاني[133]، والسمين الحلبي[134].

وذكر السيد الطباطبائي أنّ في المسألة رأيين، رأي يرى أنّ الاستثناء منقطع، ورأي يرى أنّ الاستثناء متصل، ورجّح أنْ يكون الاستثناء متصلاً على معنى: أنّ الأجر هو أجر الرسالة، أمّا المودة فهي الاستجابة للدعوة فتكون المودة من الأجر، ورفض أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، على معنى قرابة قريش للنبي (ﷺ)، أو قرابة النبي (ﷺ) لقريش على معنى مودة النبي (ﷺ) لقريش، أو بالعكس، أو مودة الأنصار للنبي (ﷺ)، أو مودة الأقرباء المؤمنين، أو مودة الله سبحانه وتعالى، أو مودة آل بيت النبي (ﷺ)[135].

ورجّح الطاهر بن عاشور أنْ يكون الاستثناء منقطعاً [136]، وإلى هذا الرأي ذهب الشيخ محمد جواد مغنية[137]، والدكتور محمود الصافي[138]، وأجاز الأستاذ الدرويش أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، كما أجاز أنْ يكون منقطعاً [139]ومثله فعل الشيخ محمد علي طه الدّرة[140]، ومؤلفو التفصيل[141]، والدكتور بهجت عبد الواحد[142].

ومن أمثلة ترجيح الاستثناء المتصل على المنقطع عند السيد الطباطبائي قوله تعالى: (( وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ)) [الزمر: 68]، إذْ ذكر السيد الطباطبائي وجهين في نوع المستثنى، فإذا كان معنى قوله تعالى: (مَنْ شَاءَ اللَّهُ) المقصود به أنّ هناك خلقاً وراء السموات والأرض فالاستثناء منقطع، أمّا إذا كان معنى قوله تعالى: (مَنْ شَاءَ اللَّهُ) هي الأرواح فالاستثناء متصل، وهذا الرأي الذي رجحه ومال إليه[143]، فقال: ((إنّ الموت إنّما يحلق الأجساد بانقطاع تعلق الأرواح بها، وأمّا الأرواح فأنها لا تموت، فالأرواح هم المستثنون استثناء متصلاً ، ويؤيد هذا الوجه بعض الروايات المروية عن أئمة أهل البيت (عليهم السلام) [144].

واختلف المفسرون، ومعربو القرآن الكريم، في بيان المقصود بقوله تعالى: (مَنْ شَاءَ اللَّهُ)، غير أنّ الكثرة الكاثرة منهم لم يشيروا إلى نوع الاستثناء، أهو متصل أم منقطع، وقد أجاز السمين الحلبي[145]، والألوسي[146]، وصاحب الأثر العقدي[147] أنّ الاستثناء متصلٌ، أو منقطعٌ.

وذهب الشوكاني إلى أنّ الاستثناء متصل، ومعنى قوله تعالى: (مَنْ شَاءَ اللَّهُ) هم الملائكة جبريل، وميكائيل، واسرافيل [148]،وذكر الشيخ محمد جواد مغنية أنّ الاستثناء منقطعٌ [149]، ومثله فعل الدكتور محمود الصافي[150].

ويدخل في هذا الباب قوله تعالى: (( وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ (158) سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ (159) إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ))(160) [سورة الصافات: 158-160]، إذْ رجّح السيد الطباطبائي أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، ورفض أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، وأنْ يكون الضمير في قوله تعالى: (يَصِفُونَ) راجعًا إلى الكفار، وكذلك رفض أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، والمستثنى منه الضمير في قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو الضمير في قوله تعالى: (جَعَلُوا)، ووصفهما بقوله: وجهان بعيدان[151]، فقال: ((وللآيتين باستقلالهما معنى أوسع من ذلك وأدق، وهو رجوع ضمير (يَصِفُونَ) إلى الناس والوصف مطلق يشمل كلّ ما يصفه واصف، والاستثناء متصل، والمعنى هو منزه عن كلّ ما يصفه الواصفون إلاّ عباد الله المخلصين))[152].

وقبل السيد الطباطبائي ذهب الواحدي إلى أنْ يكون قوله تعالى: (عِبَادَ اللَّهِ) مستثنى من قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، والاستثناء منقطع[153]، وإلى هذا الرأي ذهب أبو حيان الأندلسي[154]، وذكر الزمخشري أنّ المستثنى منه الضمير في قوله تعالى:(مُحْضَرُونَ)، أو الضمير في قوله تعالى ( يَصِفُونَ) العائد على الكفار، والاستثناء منقطع[155]، ورجح هذا الرأي الدكتور محمود سليمان ياقوت[156]، والدكتور بهجت عبد الواحد[157].

ورأى الطبرسي أنّ المستثنى منه هو الواو والنون في قوله تعالى: (يَصِفُونَ) العائد على الكفار والاستثناء منقطع[158]، ومثله فعل الشوكاني[159]، والطاهر بن عاشور[160]، وأجاز أبو البقاء العكبري أنْ يكون المستثنى منه الفاعل في قوله تعالى: (جَعَلُوا)، أو من قوله تعالى (مُحْضَرُونَ)[161]، وإلى هذا الرأي ذهب المنتجب الهمذاني[162]، وأجاز البيضاوي أنْ يكون الاستثناء منقطعاً من الضمير في قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، وأجاز أنْ يكون الاستثناء متصلاً على افتراض أنّ الاستثناء من الضمير في قوله تعالى: (يَصِفُونَ) يعود على الناس[163] ويرى السمين الحلبي أنّ الاستثناء من واو الجماعة في قوله تعالى: (جَعَلُوا)، أو من الواو في قوله تعالى: (مُحْضَرُونَ)، أو من الواو في قوله تعالى: (يَصِفُونَ)، على أنْ يعود الضمير على الكفار، والاستثناء منقطع[164]، وإلى هذا الرأي ذهب الآلوسي[165]، والاستاذ الدرويش[166]، ومؤلفو التفصيل[167].

ويدخل في هذا الباب عند السيد الطباطبائي قوله تعالى: (( إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ)) [الحجر: 42]، إذْ رجّح السيد الطباطبائي أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، والمعنى: أنّ العباد هم البشر جميعاً ، فيكون الغاوون جزءًا من هؤلاء البشر، ورفض أنْ يكونَ الاستثناء منقطعاً بحجة أنّ العباد في

الآية الكريمة هم الموحدون المخلصون[168]، وقد عبّر عن هذا الرأي بقوله: (( وأنت تعلم بالتأمل فيما تقدم أنّ هذا هدم لأساس السياق، وما يعطيه مقام المخاصمة...)) [169]، ورفض العلّة القائلة أنّ العباد جميع البشر، والاستثناء منقطعٌ لعلّة ثبوت سلطان إبليس على الغاوين زعماً منه أنّه ينافي إطلاق السلطنة الإلهية، أو عدله تعالى[170].

ويرى ابن عطية أنّ العباد المقصود بهم الناس، وقوله تعالى: (إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ) استثناء من العباد، وهو استثناء منقطع؛ لأنّه لا يجوز استثناء أكثر الأفراد[171]، ورجّح الطبرسي أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ؛ لأنّ القول بأنّ الاستثناء متصل، معناه إثبات سلطان إبليس على فئة من العباد الغاوين، وذلك يتنافى مع سلطان الله سبحانه وتعالى على العباد، وعدالته الإلهية[172]، ومثله فعل البيضاوي[173].

ويرى ابن هشام الأنصاري أنّ الاستثناء منقطع، ومعنى العباد هم المخلصون الموحدون[174]، وإلى هذا الرأي ذهب الشيخ محمد جواد مغنية[175]، واحتمل الفخر الرازي أنْ يكون الاستثناء متصلاً على معنى، أنّ العباد هم الناس جميعاً ، والناس بطبيعة الحال منهم المؤمن، ومنهم العاصي، واحتمل أيضًا أنْ يكونَ الاستثناء منقطعاً ، والمقصود بالعباد هم المؤمنون، أو هو منقطعٌ احترازاً من اثبات سلطان إبليس على فئة من العباد[176]، وإلى هذا الرأي ذهب أبو البقاء العكبري[177]، والآلوسي[178]، ومؤلفو التفصيل[179].

ورجّح المنتجب الهمذاني أنْ يكون الاستثناء متصلاً على معنى أنّ العباد هم البشر، أو الناس[180]، وأجاز أبو حيان الأندلسي أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، والمقصود بالعباد عامة الناس، وكذلك أجاز أنْ يكون منقطعاً ، والمقصود بالعباد هم العباد المخلصون[181]، وإلى هذا الرأي ذهب السمين الحلبي[182].

ويدخل في هذا الباب كذلك قوله تعالى: (( وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)) [النساء: 23]، فرجح السيد الطباطبائي أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، على أساس آثاره الشرعية من الحكم، لا على أساس أصل تعلقه بعمل قد انتهى قبل التشريع بخلاف جميع المفسرين قبله الذين رجحوا انقطاعه[183].

وقد ذكر المفسرون، ومعربو القرآن الكريم، أنّ الاستثناء منقطع، ومن هؤلاء أبو جعفر النّحاس[184]، والشريف الرضي(ت406هـ)[185]، ومكي بن أبي طالب[186]، والشيخ الطوسي[187]، وأبو البركات الأنباري[188]، وأبو البقاء العكبري[189]، والمنتجب الهمذاني[190]، وأبو حيان الأندلسي[191]، وقد أجاز بعض الدارسين المحدثين أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، أو متصلاً ، ومن هؤلاء الأستاذ الدرويش[192]، والشيخ محمد علي طه[193]، والدكتور حسين عثمين[194].

وكذلك يدخل في هذا الباب قوله تعالى: (( وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً)) [النساء: 92]، إذْ يرى السيد الطباطبائي أنّ الاستثناء في الآية متصلٌ، والمؤمن لا يقصد قتل أخيه إلا بطريق الخطأ [195]، وقال: (( وقد

ذكر جمع من المفسرين أنّ الاستثناء في قوله تعالى: (إِلَّا خَطَأً) على حقيقة الاستثناء؛ لأنّ ذلك يؤدي إلى الأمر بقتل الخطأ، أو إباحته، فالحق أنّ الاستثناء متصل))[196].

وقد ذكر الكثرة الكاثرة من المفسرين أنّ الاستثناء في الآية منقطع، لا متصل؛ لأنّ القول إنّه استثناء منقطع يفهم منه أنّه أمرٌ بقتل الخطأ، أو إباحته، ومن هؤلاء، الطبري[197]، و النّحاس[198]، ومكي بن أبي طالب[199]، وأبو البركات الأنباري[200]، وأبو البقاء العكبري[201]، وأبو حيان الأندلسي[202]، وأجاز الشيخ الطوسي أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، أو متصلاً [203]،ومثله فعل الطاهر بن عاشور[204].

ورجّح الزمخشري أنْ يكون الاستثناء في الآية الكريمة مفرغاً ، وأنّ قوله تعالى: (خَطَأً)، مفعول لأجله، والمعنى: ما ينبغي للمؤمن أنْ يقتل المؤمن لعلّة من العلل إلاّ للخطأ وحده، أو حالاً ، والمعنى: لا يُقتل المؤمن في حال من الأحوال إلاّ في حال الخطأ، أو صفة للمصدر إلاّ قتلاً خطأ، والمعنى: أنّ من شأن المؤمن أنْ ينتفي عنه وجود قتل المؤمن ابتداء البتة[205]، وإلى هذا الرأي ذهب البيضاوي[206]، والشيخ محمد جواد مغنية[207]، والدكتور محمد حسين عثمين[208]، والدكتور بهجت عبد الواحد[209].

وأجاز الفخر الرازي أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، أو منقطعاً ، أو مفرغاً [210]، وأجاز المنتجب الهمذاني، أن يكون الاستثناء منقطعاً ، أو مفرغاً[211]،ومثله فعل القرطبي[212]، والأستاذ الدرويش[213]، والشيخ محمد علي طه الدّرة[214]، واحتمل السمين الحلبي أنْ يكون الاستثناء، متصلاً ، أو منقطعاً ، أو مفرغاً ، أو تكون إلاّ بمعنى ولا، والمعنى: وما كان لمؤمن أنْ يقتل مؤمناً عمداً ، ولا خطأ[215]، وإلى هذا الرأي ذهب الآلوسي[216]، ومؤلفو كتاب التفصيل[217].

## ترجيح الاستثناء المنقطع على المتصل

اختلف المفسرون، ومعربو القرآن الكريم، في توجيه قوله تعالى: ((يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ (89) )) [الشعراء: 88- 89]، على آراء عدة: فأجاز الزمخشري أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، والمستثنى في الأصل مضاف محذوف على تقدير: لا ينفع غنًى إلاّ غنى من آتى الله بقلب سليم، وأجاز أنْ يكونَ الاستثناء منقطعاً على تقدير مستثنًى مضاف محذوف، والتقدير: لا ينفع مال ولا بنون إلاّ حال من أتى الله بقلب سليم، وأجاز أنْ يكون الاسم الموصول بعد إلاّ مفعولًا به لقوله تعالى: ( يَنْفَعُ )، وعلى هذا، فالاستثناء يكون مفرغًا[218]، ومثله فعل الطبرسي[219].

ورجّح ابن عطية أنْ يكون الاستثناء منقطعاً على معنى، ولكنْ إلّا من أتى الله بقلب سليم ينتفع به، وليس في الكلام محذوف[220]، وإلى هذا الرأي ذهب أبو حيان الأندلسي[221]، وأجاز العكبري أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، وليس في الكلام محذوف، وأجاز أيضًا أنْ يكون متصلاً على تقدير أنّ المستثنى منه محذوف، والمعنى: ولا

ينفع مال، ولا بنون أحداً إلّا من أتى الله بقلب سليم، أو على تقدير مستثنًى مضاف محذوف، والتقدير: إلّا مال مَنْ ؟ أو بنو من ؟ أتى الله بقلب سليم[222].

ويرى المنتجب الهمذاني أنّ الاستثناء متصلٌ، والمستثنى منه محذوف، والتقدير: لا ينفع مال، ولا بنون أحداً إلّا من أتى الله بقلب سليم، وأجاز كذلك أنْ يكون الاستثناء منقطعاً على تقدير مستثنًى مضاف محذوف، والتقدير: إلّا حال من أتى الله بقلب سليم[223].

وذكر السمين الحلبي خمسة أوجه في الآية الكريمة، فذكر أنّ الاستثناء منقطعٌ، والمعنى لكنْ منْ أتى الله بقلب سليم ينفعه ذلك، وليس في الكلام حذف، وأجاز أنْ يكون الاسم الوصول مفعولا لقوله تعالى: (يَنْفَعُ)، والاستثناء يكون مفرغًا، وأجاز أيضًا أنْ يكون متصلاً والمستثنى منه محذوف، على تقدير أحداً ، والمعنى: لا ينفع مال ولا بنون أحداً إلّا منْ أتى الله بقلب سليم، كما أجاز أنْ يكون في الكلام مستثنى مضاف محذوف على تقدير: إلّا مال من؟ أو بنو من؟ أتى الله بقلب سليم، أو المستثنى مضاف على تقدير إلاّ حال من أتى الله بقلب سليم[224] وتابعه على ذلك ابن عادل[225].

وذهب الشوكاني إلى أنّ الاستثناء منقطعٌ، والمعنى: لكن من أتى الله بقلب سليم ينفعه ذلك وليس في الكلام محذوف، أو منقطعٌ على تقدير حال، والمعنى: على تقدير مضاف محذوف إلّا حال منْ أتى الله بقلب سليم، وأجاز أيضًا أنْ يكون الاستثناء متصلاً ، والمستثنى منه محذوف والتقدير: لا ينفع مال ولا بنون أحداً إلاّ من أتى الله بقلب سليم، أو الاستثناء متصلٌ على تقدير

مستثنًى مضاف محذوف، والمعنى: إلّا مال من؟ أو بنو منْ؟ أتى الله بقلب سليم[226].

ورجّح السيد الطباطبائي أنْ يكون الاستثناء منقطعاً على معنى: المال والبنون لا ينتفع به يوم القيامة، ولكن مَنْ أتى الله بقلب سليم فإنّه ينتفع به، ورفض أنْ يكون الاستثناء منقطعاً على تقدير: إلّا حال منْ أتى الله بقلب سليم، وكذلك رفض أنْ يكون الاستثناء متصلاً على تقدير: أنّ المستثنى منه محذوف، والمعنى: لا ينفع مال ولا بنون أحداً إلاّ من أتى الله بقلب سليم، كما رفض أنْ يكون الاستثناء متصلًا، والمستثنى محذوف مضاف على تقدير: إلاّ مال مَنْ؟ أو بنو مَنْ؟ أتى الله بقلب سليم، وكذلك أبى أن يكون الاستثناء متصلا وأنّ المستثنى محذوف على تقدير غنًى، والمال والبنون بمعنى الغنى على تقدير: لا ينفع غنى إلاّ غنى من أتى الله بقلب سليم[227].

وأجاز الأستاذ الدرويش أنّ يكون الاستثناء منقطعاً ، وليس في الكلام تقدير، وأجاز أيضًا أنْ يكون الاسم الموصول مفعولاً لقوله تعالى: (يَنْفَعُ)، والاستثناء مفرغاً ، كما أجاز أنْ يكون الاستثناء متصلاً بوجهين، إمّا على تقدير أحد، والمستثنى منه محذوف، والمعنى: لا ينفع مال ولا بنون أحداً إلاّ من أتى الله بقلب سليم، أو في الكلام مستثنى مضاف محذوف على تقدير: إلاّ مال مَنْ؟ أو بنو مَنْ؟ أتى الله بقلب سليم[228].

ورجّح الشيخ محمد جواد مغنية أنْ يكون الاستثناء مفرغاً ، ويكون الاسم الموصول مفعولا لقوله تعالى: (يَنْفَعُ)[229]، ومثله فعل الدكتور محمد الطيب الإبراهيم[230]، وأجاز مؤلفو التفصيل أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، وليس في الكلام مستثنى مضاف محذوف، والتقدير: إلاّ حال منْ أتى الله بقلب سليم، وأجازوا كذلك أنْ يكون الاسم الموصول مفعولا لقوله تعالى: (يَنْفَعُ)، والاستثناء يكون مفرغًا، وأجازوا أيضًا أنْ يكون الاستثناء متصلا، والمستثنى منه يكون محذوفًا على تقدير: لا ينفع مال ولا بنون أحداً ، أو الاستثناء متصلًا على تقدير مستثنًى مضاف محذوف، والمعنى إلّا مال مَنْ؟ أو بنو مَنْ؟ أتى الله بقلب سليم، أو على معنى لا ينفع غنى إلّا غنى من أتى الله بقلب سليم[231]، وأجاز الدكتور بهجت عبد الواحد أنّ الاستثناء مفرغٌ، والاسم الموصول مفعول لقوله تعالى: (يَنْفَعُ)، أو هو استثناء منقطع، والمستثنى مضاف محذوف على تقدير: إلاّ حال منْ أتى الله بقلب سليم، أو استثناء متصل، والمال البنون، بمعنى الغنى، والمستثنى مضاف محذوف، على تقدير: لا ينفع غنى إلاّ غنى منْ أتى الله بقلب سليم[232].

ويدخل في هذا الباب قوله تعالى: (( وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي)) [ابراهيم: 22]، إذْ رجح السيد الطباطبائي أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، والمعنى: لكن دعوتكم من غير سلطان، فاستجبتم لي [233]، ورفض أنْ يكون الاستثناء متصلاً ؛ فذكر: ((وجه السقوط على رأيه أنّ عدم كون مجرد الدعوة سلطاناً ، وتمكناً من القهر على المدعو بديهي لا يقبل التشكيك، فعدّه من أنواع التسلط ممّا لا يُصغى إليه...))[234].

والكثرة الكاثرة من المفسرين، ومعربي القرآن الكريم، يرون أنّ الدعوة ليست من جنس السلطان، والاستثناء منقطع، ولهذا الرأي ذهب الأخفش الأوسط من قبل[235]، ومثله فعل الطبري[236]، وأبو جعفر النّحاس[237]، ومكي بن أبي طالب[238]، والزمخشري[239]، وابن عطية[240] والطبرسي[241]، وأبو البقاء العكبري[242]، والمنتجب الهمـذاني[243]، وأبو حيان الأندلسي[244]، والفيض الكاشاني(ت988هـ)[245]، والمظهري(1125هـ)[246]، وابن عجيبة (1224هـ)[247]، والشوكاني[248]

وممّن ذهب إلى هذا الرأي من المحدثين الطاهر بن عاشور[249]، والأستاذ الدرويش[250]، والشيخ محمد جواد مغنية[251]، والشيخ الكرباسي[252]، والدكتور بهجت عبد الواحد صالح[253]

ويرى الفخر الرازي أنّ الاستثناء متصل فقال: (( وعندي أنّه يمكن أنْ يقال كلمة إلاّ ههنا استثناء حقيقي؛ لأنّ قدرة الإنسان على حمل الغير على عمل من الأعمال تارة يكون بالقهر والقسر، وتارة يكون بتقوية الداعية في قلبه بإلقاء الوساوس إليه، فهذا نوع من أنواع التسلط))[254]، وإلى هذا الرأي ذهب الألوسي[255]، وكذلك مؤلفو كتاب التفصيل[256].

ومثله عند السيد الطباطبائي قوله تعالى: ((وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ)) [الكهف: 16]، إذْ رجّح أنْ يكون الاستثناء في قوله تعالى: ( وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ ) استثناءً منقطعًا؛ لأنّ الوثنيين لم يكونوا

عابدين الله مع آلهتهم المتعددة حتى يفيد إخراج بعض من دخل من الاستثناء[257]، ورفض أنْ يكون الاستثناء متصلاً على معنى أنّهم يعبدون الله كما يعبدون الأصنام، كسائر المشركين، فقال: (( يجوز أنّه كان فيهم منْ يعبد الله مع عبادة الأصنام فيكون الاستثناء متصلاً في غير محله؛ إذْ لم يعهد من الوثنيين عبادة الله سبحانه مع عبادة الأصنام، وفلسفتهم لا تجيز ذلك))[258]، وإلى هذا الرأي ذهب من قبل القرطبي[259].

وأجاز الزمخشري أنْ يكون الاستثناء منقطعاً على أنّهم وثنيون، والوثنيون يعبــدون الأوثان، والأصنام دون الله سبحانه تعالى، وأجاز أيضًا أنْ يكون الاستثناء متصلاً على معنى أنّهم مشركون، والمشركون يعبدون الله جل اسمه، ويعبدون الأصنام[260]، وإلى هذا الرأي ذهب ابن عطية[261]، والطبرسي[262]، وأبو البركات الأنباري[263]، وأبو البقاء العكبري [264]، والمنتجب الهمذاني [265]، وأبو حيان الأندلسي [266]، والسمين الحلبي [267]، والكاشاني[268].

وأجاز المصعبي (ت1332هـ)، أنْ يكون الاستثناء متصلًا، كما أجاز أنْ يكون الاستثناء منقطعًا، وأنْ يكون الاستثناء مفرغًا، على أنْ تكون ما نافية في الآية الكريمة[269].

وقد أجمع الدارسون المحدثون، ومنهم الشيخ محمد جواد مغنية[270]، والشيخ محمد علي طه الدّرة[271]، والدكتور بهجت عبد الواحد[272]،على جواز أنْ يكون الاستثناء منقطعًا وأنْ يكون متصلاً ، إلّا الطاهر بن عاشور[273] فقد ذهب إلى أنْ يكون الاستثناء منقطعًا، وزادَ مؤلفو كتاب التفصيل على المحدثين رأيًا ثالثًا، فأجازوا أنْ يكون الاستثناء مفرغًا [274]،

ويدخل في هذا الباب أيضًا عند السيد الطباطبائي قوله تعالى: (( الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ)) [الحج:40]، إذْ رجّح أنْ يكون المصدر المؤول في قوله تعالى: ( أَنْ يَقُولُوا) استثناءً منقطعًا، معناه: ولكن أخرجوا بسبب أنْ يقولوا ربنا الله[275]، ورفض أن يكون الاستثناء متصلاً ، فقال: (( وقيل الاستثناء متصل، والمستثنى منه هو الحق، والمعنى أخرجوا بغير حق إلاّ الذي هو قولهم: ربنا الله ))[276]، وعلق على هذا الرأي بقوله: (( وأنت خبير بأنّه لا يناسب المقام فإنّ الآية في مقام بيان أنّهم أُخرجوا من ديارهم بغير حق، لا أنّهم أُخرجوا بهذا الحق لا بحق غيره))[277]، ورجّح هذا الرأي من قبل الشيخ الطوسي[278]، وابن عطية[279]، وأبو البركات الأنباري[280]، وأبو البقاء العكبري[281]، والبيضاوي[282]، وأبو حيان الأندلسي[283].

ومن الدارسين المحدثين الذين رجحوا هذا الرأي الشيخ محمد جواد مغنية[284]، والأستاذ الدرويش[285]، والشيخ الكرباسي[286]، والدكتور محمود الصافي[287]، والدكتور بهجت عبد الواحد صالح[288].

وأجاز الفرّاء أنْ يكون المصدر المؤول في محل جر بدلًا من قوله تعالى: (حَقٍّ)، والاستثناء مفرغًا، وأجاز كذلك أنْ يكون الاستثناء متصلاً [289]، ورجح الزجّاج أنْ يكون المصدر المؤول في محل جر بدلًا، والاستثناء مفرغ[290]، وإلى هذا الرأي ذهب الزمخشري[291]، والطبرسي[292]، والفخر الرازي[293].

واحتمل أبو جعفر النّحاس أنْ يكون المصدر المؤول في محل خفض بدلاً ، والاستثناء مفرغ، وكذلك احتمل أنْ يكون المصدر المؤول في محل نصب، والاستثناء يكون منقطعًا[294] وإلى هذا الرأي ذهب المنتجب الهمذاني[295]، والسمين الحلبي[296].

ومن المحدثين الذين تبنوا هذا الرأي الشيخ محمد علي طه الدّرة[297]، ورجح الطاهر بن عاشور أنْ يكون الاستثناء متصلًا[298]، وذكر مؤلفو التفصيل في توجيه المصدر المؤول أنْ يكون الاستثناء منقطعاً ، أو متصلاً ، أو مفرغاً ، ولم يرجحوا رأيًا من هذه الآراء[299].

**الخاتمـــة:**

درست فيما مضى الفكر النحوي عند السيد الطباطبائي في تفسيره الميزان، وتبيّن لي أنّ السيد الطباطبائي اعتمد تفسير القرآن بالقرآن منهجاً له في أغلب ترجيحاته.

وكان يفسر القرآن من نظرته الخاصة للسياق، والنسق القرآني لهذا نجده في تفسيره يقبل القواعد التي وضعها النحويون بشرط أنْ تتلائم مع السياق الذي يقتضيه النص القرآني.

ويجد الباحث في تفسير السيد الطباطبائي منهجاً خاصاً في قبول الآراء ورفضها، وهذا بسبب كونه مجتهداً ، ولهذا نجده يعرض آراء المفسرين ويناقشها بين القبول والرفض، ويعلّق على بعضها، وفي بعض الأحيان يكون مقتبساً بتصرف بسيط، أو مسلماً للرأي دون التعليق عليه سلباً ، ولا إيجاباً .

ولم يتفرد السيد الطباطبائي في الاعتماد على السياق، والدلالة المقامية في تفسيره بل ذلك موجود عند غيره، ولكنه اتّضح عنده وضوحاً جلياً ؛ إذْ أولاه اهتماماً خاصاً ، وعنايةً بالغةً في التوجيه النحوي.

وتفرد السيد الطباطبائي بآراء اجتهادية في مجال النحو لم يقل بها أحد من المفسرين والنحويين، أيْ: صاحب منهج مستقل في دراسة القضايا النحوية في تفسير آيات كتاب الله _جل اسمه_ والسبب في ذلك يعود لثقافته واجتهاده في الأصول، والفلسفة، والمنطق، وعلم الكلام، والتأريخ، والفقه، ممّا جعل له قدرة علمية فائقة في البحث والتدقيق.

ويبدو أنّ السيد الطباطبائي كان من القائلين بتيسير النحو، أيْ: تخليص النحو من الشوائب العالقة به، مثل: نظرية العامل، والعلل الثواني، والعلل الثوالث، وغيرها من قضايا التيسير النحوي الذي آمن به، ونادى به كوكبة من اللغويين المحدثين.

وكان يقتبس بعض أقوال العلماء – التي توافق السياق بحسب نظرته، مثل اقتباسه من الفرّاء والزمخشري، والطبرسي، وأحياناً يتصرف بالعبارة تصرفًا طفيفًا بحسب ما يقتضيه المقام.

وكثيراً ما نجده في ترجيحاته يعلق على بعض الآراء بقوله: البعيدة عن السياق، أو تلك التي لا يقتضيه المقام في الآية، أو سخيف، أو فاسد، أو لا يصلح، أو متكلف، وقيل غير ذلك، أو لا يتسع، أو لا يستقيم المعنى، أو أردأ الوجوه، أو ممّا لا جدوى في ذكره واطالة البحث عنه، وكان يرجح بعض الآراء الأخرى، ويصف قوله، أو رأيه بأنّه لم يتعرضوا له.

ورجّح في إحدى المسائل المتعلقة بالاستثناء أنْ يكون متصلاً متجاوزاً آراء من سبقه من المفسرين الذين رجّحوا انقطاعه، والسبب في ذلك الآثار الشرعية للحكم لا الاعتبار في أصل تعلقه بعمل قد انتهى قبل التشريع.

**الهوامش:**

(1) شرح التسهيل: 2/ 264، شرح التصريح: 1/ 537.
(2) شرح جمل الزجاجي، لابن عصفور الأشبيلي: 2/ 380.
(3) ينظر كشف المشكل في النحو، لعلي بن سليمان الحيدرة اليمني : 501.
(4) ينظر التطور النحوي، للمستشرق الألماني برجشتراسر: 176.
(5) ينظر شرح التسهيل: 2/ 264.
(6) ينظر المصدر نفسه: 2/ 469.
(7) ينظر شرح جمل الزجاجي، لابن عصفور الإشبيلي: 2/ 386.
(8) ينظر شرح التصريح: 2/ 546.
(9) ينظر شرح الرضي على الكافية: 2/ 83.
(10) ينظر شرح الفريد، لعصام الدين الإسفراييني: 282.
(11) ينظر شرح اللمحة البدرية: 2/ 215، 216، شرح التصريح: 1/ 539.
(12) ينظر معاني القرآن: 2/ 24.
(13) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 12/ 514- 515.
(14) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 3/ 69، 70.
(15) ينظر إعراب القران: 2/ 296، 297.
(16) ينظر بحر العلوم: 2/ 137.
(17) ينظر الكشف والبيان: 5/ 183.
(18) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 6/ 44.
(19) ينظر التفسير البسيط: 11/ 507- 509.
(20) ينظر البيان في غريب إعراب القران: 2/ 26.
(21) ينظر تذكرة الأريب في تفسير الغريب: 165.
(22) ينظر الجامع لأحكام القرآن: 11/ 184.
(23) ينظر فتح القدير: 2/ 716.
(24) ينظر الحجة في علل القراءات السبع: 3/ 261- 264.
(25) ينظر مشكل إعراب القرآن: 1/ 371- 372.

(26) ينظر تفسير الكشاف: 3/ 222.
(27) ينظر المحرر الوجيز: 4/ 623، 624.
(28) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 710.
(29) ينظر البحر المحيط: 5/ 284، 285.
(30) ينظر الدّر المصون: 6/ 365، 366، 367.
(31) ينظر تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن: 3/ 295.
(32) ينظر حاشية شرح القطر في علم النحو: 472، 473.
(33) ينظر الفصول الخمسون: 191.
(34) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 506- 507.
(35) ينظر أنوار التنزيل: 3/ 143.
(36)الميزان في تفسير القرآن: 10/ 331.
(37) ينظر التحرير والتنوير: 12/ 133.
(38) ينظر التفسير الكاشف: 4/ 255.
(39) ينظر ردّ الأذهان إلى معاني القرآن: 2/ 296.
(40) ينظر اعراب القرآن: 6/ 2183.
(41) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 12 / 141.
(42) ينظر الموسوعة القرآنية: 4/ 222.
(43) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 12/ 141.
(44) ينظر الياقوت والمرجان في إعراب القرآن: 238.
(45) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 6/ 44، المحرر الوجيز: 4/ 623، 624.
(46) ينظر إعراب القرآن، للنحاس: 2/ 297، التّيسيرُ في القراءات السبع، لأبي عمرو الداني: 316، العنوان في القراءات السبع، لأبي الطاهر إسماعيل بن خلف المقري الأنصاري الأندلسي: 108.
(47)ينظر التخمير، للخوارزمي: 464- 465. الايضاح في شرح المفصل، لابن الحاجب: 2/ 296- 297.
(48) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 16/ 61.
(49) المصدر نفسه: 16/ 61.
(50) ينظر معاني القرآن، للفراء: 2/ 309.
(51) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 18/ 290.
(52) ينظر زاد المسير: 6/ 233.
(53) ينظر البحر المحيط: 7/ 121.
(54) ينظر التفسير البسيط: 17/ 428، 429.
(55) ينظر التبيان في اعراب القرآن:2/ 1023.
(56) ينظر ارشاد العقل السليم:4/ 313.
(57) ينظر التفصيل في اعراب آيات التنزيل: 20/ 151.
(58) ينظر مجمع البيان: 7/ 405.

(59) ينظر مفاتيح الغيب: 25/ 6.
(60) ينظر الدّر المصون: 8/ 687.
(61) ينظر اعراب القرآن الميسر: 392.
(62) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 17/ 174.
(63) المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(64) ينظر جوامع الجامع: 3/ 187.
(65) ينظر فتح الرحمن في تفسير القرآن: 5/ 552.
(66) ينظر التحرير والتنوير: 23/ 188.
(67) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 647/19.
(68) ينظر بحر العلوم: 3/ 125.
(69) ينظر التفسير البسيط: 19/ 123.
(70) ينظر تفسير الكشاف: 5/ 233.
(71) ينظر المحرر الوجيز: 7/ 315.
(72) ينظر أنوار التنزيل: 5/ 20.
(73) ينظر البحر المحيط: 7/ 362.
(74) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 10/ 71.
(75) ينظر إعراب القرآن الكريم: 8/ 3962.
(76) ينظر مفاتيح الغيب: 26/ 169.
(77) ينظر إملاء ما مَنّ به الرحمن: 2/ 208.
(78) ينظر الجدول في إعراب القرآن الكريم وصرفه وبيانه: 12 / 92.
(79) ينظر الكتاب الفريد: 5/ 400.
(80) ينظر الدّر المصون: 9/ 334، 335.
(81) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 23/ 202.
(82) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 20/ 311.
(83) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.
(84) ينظر المصدر نفسه، والصفحة نفسها.
(85) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.
(86) المصدر نفسه، والصفحة نفسها.
87(87) ينظر معاني القرآن 3/ 258–259.
(88) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القران: 24/ 342.
(89) ينظر إعراب القرآن: 5/ 215.
(90) ينظر الدّر المصون: 10/ 771.
(91) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 12/ 424.
(92) ينظر تفسير الكشاف: 6/ 366.

(93)ينظر المحرر الوجيز: 8/ 602.
(94) ينظر الكتاب الفريد: 6/ 388.
(95) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 7/ 409، المحرر الوجيز: 6/ 342، الجامع لأحكام القرآن: 15/ 133- 137.
(96) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 17/ 162-163، 168- 176.
(97) ينظر أحكام القرآن: 3/ 348- 349.
(98) ينظر زاد المسير: 6/ 12.
(99) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 632-633.
(100) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 4/ 31-32.
(101) ينظر الهداية إلى بلوغ النهاية: 8/ 5034- 5037.
(102) ينظر تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل: 3/ 281.
(103) ينظر الدّرر اللوامع في شرح جمع الجوامع: 2/ 343.
(104) ينظر إعراب القرآن: 3/ 128.
(105) ينظر أمالي بن الحاجب: 271، 272.
(106) ينظر تفسير القرآن: 3/ 503.
(107) ينظر تفسير الكشاف: 4/ 269.
(108) ينظر البحر المحيط: 6/ 398.
(109) ينظر الدّر المصون: 8/ 382- 384.
(110) ينظر الدر المنثور: 6/ 131.
(111) ينظر إرشاد العقل السليم: 4/ 94.
(112) ينظر فتح القدير: 4/ 12- 13.
(113) ينظر روح المعاني: 98/18.
(114) الميزان في تفسير القرآن: 15/ 83.
(115) المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(116) ينظر التحرير والتنوير: 18/ 159، 160.
(117) ينظر التفسير الوسيط، لِلجنة من العلماء في الأزهر: 6/ 1365.
(118) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 5/ 240.
(119) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 6/ 327.
(120) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 8/ 10.
(121) ينظر تفسير مجاهد بن جبر: 589.
(122) ينظر معاني القرآن، للأخفش الأوسط: 2/ 510.
(123) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 20/ 501، 502.
(124) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 4/ 398.
(125) ينظر اعراب القرآن: 4/ 80.
(126) ينظر الهداية إلى بلوغ النهاية: 10/ 6586.

(127) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 9/ 158، 159.
(128) ينظر مفاتيح الغيب: 27/ 166.
(129) ينظر البحر المحيط: 7/ 494.
(130) ينظر تفسير الكشاف: 5/ 404.
(131) ينظر مجمع البيان: 9/ 43، 44.
(132) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 1132.
(133) ينظر الكتاب الفريد: 5/ 529.
(134) ينظر الدّر المصون: 9/ 550.
(135) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 18/ 43- 48.
(136) ينظر التحرير والتنوير: 25/ 82.
(137) ينظر التفسير الكاشف: 6/ 522.
(138) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه: 13/ 36.
(139) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 8/ 521.
(140) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 8/ 521.
(141) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 25/ 81.
(142) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 10/ 392.
(143) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 17/ 293- 294.
(144) المصدر نفسه، والصفحات نفسهما.
(145) ينظر الدّر المصون: 9/ 445.
(146) ينظر روح المعاني: 24/ 28.
(147) ينظر الأثر العقدي في تعدد التوجه الإعرابي لآيات القرآن الكريم، محمد بن عبد الله السيف: 2/ 754.
(148) ينظر فتح القدير: 4/ 624.
(149) ينظر التفسير الكاشف: 6/ 432.
(150) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه:12/ 209.
(151) ينظر الميزان في تفسير القرآن:17/ 174.
(152) المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(153) ينظر التفسير البسيط: 19/ 123.
(154) ينظر البحر المحيط: 7/ 362.
(155) ينظر تفسير الكشاف: 5/ 233.
(156) ينظر إعراب القرآن الكريم: 8/ 3962.
(157) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 10/ 71.
(158) ينظر جوامع الجامع: 3/ 187.
(159) ينظر فتح القدير: 4/ 545.
(160) ينظر التحرير والتنوير: 23/ 188.

(161) ينظر أملاء ما مَنّ به الرحمن: 2/ 208.
(162) ينظر الكتاب الفريد: 5/ 400.
(163) ينظر أنوار التنزيل: 5/ 20.
(164) ينظر الدّر المصون: 9/ 334، 335.
(165) ينظر روح المعاني: 23/ 152.
(166) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 6/ 427، 428.
(167) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 23/ 202.
(168) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 12/ 165- 167- 168.
(169) المصدر نفسه والصفحات نفسها.
(170) المصدر نفسه والصفحات نفسها.
(171) ينظر المحرر الوجيز: 5/ 292، 293.
(172) ينظر مجمع البيان: 6/ 519.
(173) ينظر أنوار التنزيل: 3/ 212.
(174) ينظر مغني اللبيب: 2/ 779.
(175) ينظر التفسير الكاشف: 4/ 477.
(176) ينظر مفاتيح الغيب: 19/ 124.
(177) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 782.
(178) ينظر روح المعاني: 24/ 51.
(179)ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 14/ 53.
(180) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 76.
(181) ينظر البحر المحيط: 5/ 424.
(182) ينظر الدّر المصون: 7/ 159- 160.
(183) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 4/ 273.
(184) ينظر إعراب القرآن: 1/ 445.
(185) ينظر حقائق التأويل في متشابه التنزيل، السّيد الشريف الرضي: 314- 315، الشريف الرضي وجهوده النحوية، للدكتور حازم سليمان الحلي:79.
(186) ينظر مشكل إعراب القرآن: 1/ 194.
(187) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 3/ 48.
(188) ينظر البيان في غريب إعراب القرآن: 1/ 248.
(189) ينظر التبيان في إعراب القرآن: 345.
(190) ينظر الكتاب الفريد:2/ 240.
(191) ينظر البحر المحيط: 3/ 221، 222.
(192) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 1/ 643.
(193) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 4/ 407- 408.

(194) ينظر إعراب القرآن وبيان معانيه: 2/ 516.
(195)ينظر الميزان في تفسير القرآن: 5/ 40- 41.
(196)المصدر نفسه والصفحتان نفسهما.
(197) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 7/ 305.
(198) ينظر إعراب القرآن: 1/ 480.
(199) ينظر مشكل إعراب القرآن: 1/ 205.
(200) ينظر البيان في إعراب غريب القرآن: 1/ 264.
(201) ينظر التبيان في إعراب القرآن:1/ 380.
(202) ينظر البحر المحيط: 3/ 333.
(203) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 3/ 138.
(204) ينظر التحرير والتنوير: 5/ 156، 157.
(205) ينظر تفسير الكشاف: 2/ 124، 125.
(206) ينظر أنوار التنزيل: 2/ 90.
(207) ينظر التفسير الكاشف: 2/ 406.
(208) ينظر إعراب القرآن وبيان معانيه: 2/ 696.
(209) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 2/ 350.
(210) ينظر مفاتيح الغيب: 10/ 233- 234.
(211) ينظر الكتاب الفريد: 2/321.
(212) ينظر الجامع لأحكام القرآن: 7/ 5، 6- 7.
(213) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 2/ 86- 88.
(214) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 5/ 573.
(215) ينظر الدّر المصون: 4/ 69- 70.
(216) ينظر روح المعاني: 5/ 112.
(217) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 5/ 181- 182.
(218) ينظر تفسير الكشاف: 4/ 399- 400.
(219) ينظر جوامع الجامع:2/ 679.
(220) ينظر المحرر الوجيز: 6/ 492.
(221) ينظر البحر المحيط: 7/ 24، 25.
(222) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 997، 998.
(223) ينظر الكتاب الفريد: 5/ 58-59.
(224) ينظر الدّر المصون: 7/ 532- 534.
(225) ينظر اللباب في علوم الكتاب: 15/ 48-50.
(226) ينظر فتح القدير: 4/ 141.
(227) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 15/ 288- 289.

(228) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 5/ 417.
(229) ينظر التفسير الكاشف: 5/ 501.
(230) ينظر إعراب القرآن الكريم الميسر: 317.
(231) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 19/ 183- 185.
(232) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 8/ 209.
(233) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 12/ 45.
(234) المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(235) ينظر معاني القرآن: 2/ 407.
(236) ينظر جامع البيان عن تأويل آي القرآن: 13/ 628.
(237) ينظر إعراب القرآن: 2/ 368.
(238) ينظر مشكل إعراب القرآن: 1/ 404.
(239) ينظر تفسير الكشاف: 3/ 375.
(240) ينظر المحرر الوجيز: 5/ 239- 240.
(241) ينظر جوامع الجامع: 2/ 280.
(242) ينظر املاء ما مَنّ به الرحمن: 2/ 68.
(243) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 22.
(244) ينظر البحر المحيط: 5/ 408.
(245) ينظر زبدة التفاسير، للمولى فتح الله بن شكر الله الشريف الكاشاني : 3/ 479.
(246) ينظر تفسير المظهري، للقاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري: 5/ 129.
(247) ينظر البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: 3/ 55.
(248) فتح القدير: 3/ 141.
(249) ينظر التحرير والتنوير: 13/ 219.
(250) ينظر إعراب القرآن وبيانه: 4/ 145.
(251) ينظر التفسير الكاشف:4/ 438.
(252) ينظر إعراب القرآن: 4/ 197.
(253) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 6/ 32.
(254) ينظر مفاتيح الغيب: 19/ 113.
(255) ينظر روح المعاني: 13/ 208.
(256) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 13/ 249.
(257) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 13/ 250.
(258)المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(259) ينظر الجامع لأحكام القرآن: 13/ 225، 226.
(260) ينظر تفسير الكشاف: 3/ 569.
(261) ينظر المحرر الوجيز: 5/ 576- 577.

(262) ينظر جوامع الجامع: 2/ 406.
(263) ينظر البيان في غريب إعراب القرآن: 2/ 102.
(264) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 840.
(265) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 249.
(266) ينظر البحر المحيط: 6/ 103.
(267) ينظر الدّر المصون: 7/ 454، 455.
(268) ينظر زبدة التفاسير: 4/ 91.
(269) ينظر هميان الزاد، لمحمد بن يوسف الوهمي الإباضي المصعبي:10/ 28.
(270) ينظر التفسير الكاشف: 5/ 107.
(271) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 5/ 442.
(272) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 6/ 357.
(273) ينظر التحرير والتنوير: 15/ 276.
(274) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 15/ 260.
(275) ينظر الميزان في تفسير القرآن: 14/ 386.
(276) الميزان في تفسير القرآن: 14/ 386.
(277) المصدر نفسه والصفحة نفسها.
(278) ينظر التبيان في تفسير القرآن: 7/ 321.
(279) ينظر المحرر الوجيز: 6/ 253.
(280) ينظر البيان في غريب إعراب القرآن: 2/ 177.
(281) ينظر التبيان في إعراب القرآن:2/ 944.
(282) ينظر أنوار التنزيل: 4/ 73.
(283) ينظر البحر المحيط: 6/ 346.
(284) ينظر التفسير الكاشف: 5/ 331.
(285) ينظر إعراب القرآن وبيانه:5/ 139.
(286) ينظر إعراب القرآن: 5/ 284.
(287) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه: 9/ 119.
(288) ينظر الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل: 7/ 320.
(289) ينظر معاني القرآن: 2/ 227.
(290) ينظر معاني القرآن وإعرابه: 3/ 340.
(291) ينظر تفسير الكشاف: 4/ 199.
(292) ينظر جوامع الجامع: 2/ 562.
(293) ينظر مفاتيح الغيب: 23/ 40.
(294) ينظر إعراب القرآن: 3/ 100- 101.
(295) ينظر الكتاب الفريد: 4/ 563.

(296) ينظر الدّر المصون: 8/ 282- 283.
(297) ينظر تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه: 6/ 175.
(298) ينظر التحرير والتنوير: 17/ 275.
(299) ينظر التفصيل في إعراب آيات التنزيل: 17/ 289،- 291.

**المصادر والمراجع:**

خير ما ابتدئ به القرآن الكريم.
1-الأثر العقدي في تعدُّد التوجيه الإعرابي لآيات القرآن الكريم جمعًا ودراسة، للدكتور محمد بن عبد الله حمد السيف، تقديم عبد الله بن محمد الغنيمان، والأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن محمد العمّار، والاستاذ الدكتور يوسف بن محمد السعيد، ط1، دار التدمرية بالرياض 2008م.
2-أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن عربي، (ت 543هـ)، راجع أصوله، وخّرج أحاديثه، وعلق عليه محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلميّة- لبنان 1424هـ.
3-إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أو تفسير أبو السعود، لأبي السعود بن محمد العمادي الحنفي (982هـ)، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مطبعة السعادة، مكتبة الرياض الحديثة – الرياض، بدون تاريخ.
4-إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحّاس (ت338هـ)، تحقيق الدكتور زهير غازي زاهد، ط2، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية- القاهرة 1985م.
5-إعراب القرآن، لمحمد جعفر الشيخ ابراهيم الكرباسي، ط1، دار ومكتبة الهلال – بيروت 2001م.
6-إعراب القرآن الكريم الميسر، للدكتور محمد الطيب الابراهيم، ط1، الناشر دار النفائس – بيروت 2001م.
7-إعراب القرآن الكريم وبيانه، للأستاذ محي الدّين الدّرويش، ط11، دار اليمامة، دمشق، ودار ابن كثير – دمشق، ودار الإرشاد للشؤون الجامعية- سوريا 2011م.
8-إعراب القرآن الكريم، للدكتور محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية – الاسكندرية، بدون تاريخ.
9-الإعراب المفصل لكتاب الله المرتل، للدكتور بهجت عبد الواحد عبد صالح، ط2، دار الفكر للنشر والتوزيع – عمان 1418هـ.
10-أمالي ابن الحاجب، لأبي عمرو عثمان بن الحاجب (ت 646هـ)، تحقيق الدكتور فخر صالح سليمان قداره، دار عمار- عمّان، ودار الجيل- بيروت 1989م.
11-إملاء ما مَنّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري(ت616هـ)، دار الكتب العلميّة- بيروت، بدون تاريخ.
12-أنوار التنزيل وأسرار التأويل المعروف بتفسير البيضاوي، لعبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي الشافعي البيضاوي (ت691هـ)، اعداد وتقديم محمد عبد الرحمن المرعشي، دار احياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي – بيروت 1998م.

13-الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي (ت646هـ)، تحقيق الدكتور موسى بناي العلي، مطبعة العاني – بغداد 1983م.
14-البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن عجيبة(ت 1224هـ)، تحقيق أحمد عبد الله القرشي رسلان، طبع على نفقة الدكتور حسن عباس زكي، القاهرة 1999م.
15-البيان في غريب إعراب القرآن، لأبي البركات ابن الأنباري(ت577هـ)، تحقيق الدكتور طه عبد الحميد طه، مراجعة مصطفى السقا، الهيأة المصرية العامة للكتب 1980م.
16-التِّبيان في اعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت616هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، عيسى البابي – مصر 1976م.
17-التبيان في تفسير القرآن، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت460هـ)، تحقيق الشيخ آغا بزرك الطهراني، دار احياء التراث العربي– بيروت بدون تاريخ.
18-التخمير، لصدر الأفاضل للقاسم بن الحسين الخوارزمي (ت617هـ)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثمين، ط1، دار الغرب الاسلامي – بيروت 1990م.
19-تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم) لجمال الدّين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي (ت 597هـ)، تحقيق طارق فتحي السيد، ط1، دار الكتب العلميّة– بيروت 1425هـ.
20-التطور النحوي للغة العربيّة، للمستشرق الالماني برجشتراسر، اخرجه، وصححه، وعلق عليه الدكتور رمضان عبد التواب، ط2، مكتبة الخانجي – القاهرة 1994م.
21-تفسير الإمام مجاهد بن جبر(ت102هـ)، تحقيق محمد عبد السلام أبو النيل، ط1، دار الفكر الاسلامي الحديثة، مطبعة هجر – الجيزة 1989م.
22-تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت745هـ)، دراسة، وتحقيق، وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، وشارك في تحقيقه، الدكتور زكريا عبد المجيد، والدكتور أحمد النجولي الحبل، قرظه الاستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، ط1، دار الكتب العلميّة – بيروت 1993م.
23-التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد محمد الواحدي (ت468هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن عبد الله الفوزان، اشراف على طباعته، واخراجه، الدكتور عبد العزيز بن سطام آل سعود، والاستاذ الدكتور تركي بن سهول العتبي، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية – المملكة العربيّة السعودية 1430هـ.
24-تفسير التّحرير والتّنوير، للشيخ محمد بن الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، 1984م.
25-تفسير الثعالبي المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زيد الثعالبي المالكي (ت875هـ)، تحقيق الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد الموجود، وشارك في

تحقيقه الاستاذ الدكتور عبد الفتاح أبو سنّة، ط1، دار احياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي – بيروت 1997م.

26–تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن ابراهيم البغدادي الشهير بالخازن(ت 725هـ)، تحقيق عبد السّلام محمد علي شاهين، ط1، دار الكتب العلميّة – بيروت 1425هـ.

27–تفسير السمر قندي، المسمى بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن ابراهيم السمرقندي (ت 375هـ)، تحقيق الشيخ محمد علي المعوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الدكتور زكريا عبد المجيد النوتي، ط1، دار الكتب العلميّة – بيروت 1993م.

28–تفسير الطبري جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله بن المحسن التركي، والدكتور عبد السند حسن يمامة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان، بدون تاريخ.

29–تفسير الفخر الرازي، المشتهر بالتفسير الكبير، ومفاتيح الغيب، لمحمد الرازي فخر الدين العلامة ضياء الّدين عمر المشتهر بخطيب الريّ (ت604هـ)، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت 1981م.

30–تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، للشيخ محمد علي طه الدّرة، ط1، دار ابن كثير، دمشق – بيروت 2009م.

31–تفسير القرآن، لأبي مظفر السمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي المرُزي الشافعي السّلفي (ت 489هـ)، تحقيق أبو تميم ياسر بن ابراهيم، ط1، دار الوطن – الرياض 1997م.

32–التّفسير الكاشف، لمحمد جواد مغنية، ط4، دار الأنوار – بيروت، بدون تاريخ.

33–تفسير المظهري، للقاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري النقشبندي (ت 1125هـ)، تحقيق أحمد عزّو عناية، ط1، دار احياء التراث العربي– بيروت 2004م.

34–التفسير الوسيط للقرآن الكريم، لجنة من العلماء، ط3، باشراف مجمع البحوث الاسلامية بالأزهر– مطبعة المصحف الشريف 1992م.

35–تفسير جوامع الجامع، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت548هـ)، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي، ط2، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين – قُمْ 1421هـ.

36–التفصيل في إعراب آيات التنزيل، للدكتور عبد اللطيف الخطيب، والدكتور سعد عبد العزيز مصلوح، والأستاذ رجب حسن العلوش، ط1، مطبعة الخطيب للنشر والتوزيع – الكويت 2015م.

37–التّيسير في القراءات السّبع، لأبي عمرو الدّانيّ (ت444هـ)، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، ط1، مكتبة الصحابة – الامارات، ومكتبة التابعين– القاهرة 2008م.

38-جامع البيان في تفسير القرآن، لمحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الأيجي الشيرازي الشافعي (ت 905هـ)، ومعه حاشية محمد بن عبد الله الغزنويّ (ت 1296هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلميّة – بيروت 2004م.

39-الجامع لأحكام القرآن، والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت671هـ)، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، مؤسسة الرسالة – بيروت 2006م.

40-الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه، للدكتور محمود الصافي، باشراف اللجنة العلمية بدار الرشيد، ط3، دار الرشيد – دمشق – بيروت، ومؤسسة الايمان – بيروت 1995م.

41-الجدول في إعراب القرآن وصرفه وبيانه، للدكتور محمود الصافي، باشراف اللجنة العلمية بدار الرشيد، ط3، دار الرشيد – دمشق – بيروت، ومؤسسة الايمان – بيروت 1995م.

42-حاشية شرح القطر في علم النحو، للعلامة الألوسي مع تكملة ولد المؤلف، تحقيق فؤاد ناصر، ط2، مكتبة نور الصباح تركيا- مديات، بلد الطباعة لبنان 2011م.

43-الحجة في علل القراءات السبع، لأبي علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي النّحوي (ت377هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوّض، وشارك في تحقيقه الدكتور أحمد عيسى حسن المعصراوي، ط1، دار الكتب العلميّة- بيروت 2007م.

44-حقائق التأويل في متشابه التّنزيل، للسيد الشريف الرضي (ت 406هـ) شرح محمد الرّضا آل كاشف الغطاء، ط1، دار الاضواء – بيروت، 1986م.

45-الدُّرُّ المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي (ت756هـ)، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخرّاط، دار القلم- دمشق، بدون تاريخ.

46-الدّر المنثور في تفسير المأثور، لعبد الرحمن بن كمال جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، ضبط النص، والتصحيح، وإسناد الآيات، ووضع الحواشي، والفهارس، باشراف دار الفكر، الناشر دار الفكر – بيروت 2011م.

47-الدّرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، لشهاب الدين أحمد بن اسماعيل الكوراني (ت 893هـ)، تحقيق الدكتور سعيد بن غالب كامل المجيدي، الجامعة الاسلامية – المدينة المنورة 1428هـ.

48-ردّ الاذهان إلى معاني القرآن، لأبي بكر محمود جومي رئيس قضاة نيجيريا، طبع على نفقة مؤسسة غومي للتجارة، بدون تاريخ.

49-روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لأبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (ت1270هـ)، دار احياء التراث العربي – بيروت، بدون تاريخ.

50-زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي القرشي البغدادي ( ت 597هـ)، ط3، المكتب الاسلاميّ، بيروت ودمشق 1984م .

51-زبدة التفاسير، للمولى فتح الله بن شكر الله الشريف الكاشاني(ت998هـ)، تحقيق، ونشر مؤسسة المعارف الاسلامية ط1، مطبعة عترت - قم 1443هـ.
52-شرح التصريح على التوضيح، للشيخ خالد بن عبد الله الأزهري(ت905هـ)، تحقيق محمد باسل عيون السّود، ط1، دار الكتب العلميّة - بيروت 2000م.
53-شرح الرضي على الكافية، لرضي الدين الاستراباذي (ت686هـ)، تحقيق يوسف حسن نمر، ط2، جامعة قاريونس- بنغازي 1996م.
54-شرح الفريد، لعصام الدين الاسفراييني (ت951هـ)، تحقيق نوري ياسين حسين، ط1، مكتبة الفيصلية المعابدة - مكة المكرمة 1985م.
55-شرح اللمحة البدرية في علم اللغة العربية، لأبن هشام الأنصاري(ت 761هـ)، تحقيق الدكتور هادي نهر، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع - عمّان 2007م.
56-شرح جمل الزجّاجّي، لأبي الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي ابن عصفور الاشبيلي (ت669هـ)، قدم له، ووضع حواشيه، وفهارسه فوّاز الشعار، اشراف أميل بديع يعقوب، ط1، دار الكتب العلميّة - بيروت 1998م.
57-الشريف الرضي وجهوده النحوية، للدكتور حازم سليمان الحلي، ط2، وزارة الثقافة والإعلام العراقية 1990م.
58-العنوان في القراءات السبع، لأبي طاهر إسماعيل بن خلف المقري الأنصاري الأندلسي، (ت455هـ)، حققه وقدّم له، الدكتور زهير زاهد، والدكتور خليل العطية، بدون تاريخ.
59-فتح الرحمن في تفسير القرآن، لمجير الدين بن محمد العليمي المقدسي الحنبلي (ت 927هـ)، تحقيق نور الدين طالب، ط1، ادارة الشؤون الاسلامية- دولة قطر، ودار النوادر سوريا- دمشق، و لبنان - بيروت 2009م.
60-فتح القدير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1250هـ)، حققه، وأخرج أحاديثه الدكتور عبد الرحمن عميرَة، وضع فهارسه، وشارك في تخريج أحاديثه لجنة التحقيق، والبحث العلمي بدار الوفاء، بدون تاريخ.
61-الفصول الخمسون، لابن معطى زين الدين أبي الحسين يحي بن عبد المعطى المغربي(ت628هـ)، تحقيق محمد محمود الطناحي، عيسى البابي وشركاؤه - القاهرة 1972م.
62-الكتاب الفريد في اعراب القرآن المجيد للمنتجب الهمذاني (ت643هـ)، حقق نصوصه وخرّجه، وعلق عليه، محمد نظام الدّين الفتيّح، ط1، نشر وتوزيع، مكتبة دار الزمان - المدينة المنورة 2006م.
63-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجه التأويل، للعلامة جار الله ابي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت538هـ)، تحقيق، وتعليق، ودراسة الشيخ عادل أحمد الموجود، والشيخ علي محمد عوض، شارك في تحقيقه الاستاذ الدكتور فتحي عبد الرحمن أحمد حجازي، ط1، مكتبة العبيكان - الرياض 1998م.
64-كشف المشكل في النحو، لعلي بن سليمان الحيدرة اليمني (ت599هـ)، تحقيق الدكتور هادي عطية مطر، ط1، جمهورية العراق، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، مطبعة الارشاد - بغداد 1984م.

65-الكشف والبيان المعروف تفسير الثعلبي، لأبي اسحاق أحمد المعروف بالإمام الثعلبي (ت427هـ)، دراسة، وتحقيق أبي محمد بن عاشور، مراجعة، وتدقيق الاستاذ نظير الساعدي، ط1، دار احياء التراث العربي – بيروت 2002م.

66-اللباب في علوم الكتاب، لأبي عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي (ت880هـ)، تحقيق الشيخ عادل عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، وشارك في تحقيقه برسالته الجامعية الدكتور محمد سعد رمضان حسن، والدكتور محمد المتولي الدسوقي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1998م.

67-مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبي الفضل بن الحسن الطبرسي (ت548هـ)، ط1، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع – بيروت 2005.

68-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد بن الحق بن عطية الأندلسي (ت546هـ)، تحقيق وتعليق عبد الله بن ابراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد ابراهيم، ومحمد الشّافعي الصادق العناني، ط2، التنفيذ الطباعي في مطابع دار الخير مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية – دولة قطر 2007م.

69-مشكل اعراب القرآن، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي(ت437هـ)، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، ط2، مؤسسة الرسالة- بيروت 1984م.

70-معاني القرآن واعرابه، لأبي اسحاق ابراهيم بن السرّي الزجّاج (ت311هـ)، تحقيق الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، ط1، عالم الكتب – بيروت 1988م.

71-معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفرّاء (ت207هـ)، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، ط3، عالم الكتب – بيروت 1983.

72-معاني القرآن، لأبي سعيد بن مسعدة الأخفش الأوسط (ت215هـ)، تحقيق الدكتورة هدى محمود قراعة، ط1، مكتبة الخانجي – القاهرة، ومطبعة المدني – القاهرة1990م.

73-مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لجمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت761هـ)، تحقيق الدكتور مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، راجعه سعيد الأفغاني، ط1، مؤسسة الصادق، مطبعة أمير- طهران1378هـ.

74-الموسوعة القرآنية، لإبراهيم الايباري، مؤسسة سجل العرب 1984م.

75-الميزان في تفسير القرآن، للعلامة السيد محمد حسين الطباطبائي، صححه واشرف على طباعته الشيخ حسين الأعلمي، ط1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – 1997م.

76–الهداية إلى بلوغ النهاية، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي(ت 437هـ)، مجموعة رسائل جامعية قامت بمراجعتها، وتدقيقها، وتهيئتها للطباعة مجموعة بحوث الكتاب، والسنة، ط1، اصدار كلية الدراسات العليا، والبحث العلمي، كلية الشريعة، والدراسات الإسلامية جامعة الشارقة– الامارات العربية المتحدة 2008م.

77–همیان الزاد، لمحمد بن يوسف الوجعي الأباضي المصعبي، تحقيق عبد الحفيظ شلبي، وزارة التراث القومي والثقافة– سلطنة عمان، بدون تاريخ.

78–الياقوت والمرجان في إعراب القرآن، لمحمد نوري بن محمد بارتجي، ط1، دار الاعلام – الأردن 2001م.